

القرارات والتوصيات بعد استعراض نتائج التقييم للتعامل مع المخاطر والحد منها

قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال تتطابق مع عمل الجمعية

م	مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية	الإجراءات المتخذة
١	تحويل مبالغ مالية	كتابة معروض ، التأكد من الحساب والتأكد من أن العملية وصلت من حساب غير مشبوه ، موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب ومن المهم وجود الايصال او كشف حساب معتمد من البنك
٢	محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله	- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة. - تعبئة النموذج الاشتباه. - عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه . - الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات . - التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة .
٣	إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال	تبلغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة.
٤	رغبة العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها	السرية التامة وعدم إفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره
٥	عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه	سؤال المتبرع من أصل المال ومصدره
٦	طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له الطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها	المستفيدين : لا يتم التحويل إلا لحساب المستفيد أصالة . الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف الا للجهة التي تم التعاقد معها وينص على ذلك بالعقود الموثقة من الطرفين.
٧	علم الجمعية لتورط العميل في أنشطة غسل الأموال أو جرائم أو تمويل مخالقات جنائية أو تنظيمية أو أن الأموال أو الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة أو انتماء العميل لمنظمة غير معروفة أو معروفة بنشاط محظور	إيقاف التعامل تمام مع العميل قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسميا من الجهات الرسمية التنسيق مع الجهات الرسمية لدعم أسرة السجين المتورط بقضايا الإرهاب أو غسيل الأموال.
٨	طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته	يتم الاعتذار للعميل بالالتزام بالنطاق المعتمد جغرافيا لممارسة الجمعية لأنشطتها .

(تمت الموافقة على هذه السياسة بموجب محضر اجتماع مجلس الإدارة)

رقم (١٧) تاريخ ١٤٤٦/٧/٢٧ هـ الموافق ٢٠٢٥/١/٢٧ م

